

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-244215

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-244215-2024)

في الدعوى المقامة

من / المكلف
هوية وطنية (...) رقم مميز (...)

المستأنف / المستأنف ضده
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الثلاثاء 2025/06/17م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

الدكتور / ... رئيساً
الدكتور / ... عضواً
الأستاذ / ... عضواً

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2024/10/21م، من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والاستئناف المقدم بتاريخ 2024/10/22م من / ...، هوية وطنية رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2024-237394) الصادر في الدعوى رقم (Z-237394-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: تعديل إجراء المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، في مواجهة المدعي / ... (رقم مميز ...) المتعلق ببند إضافة رصيد الأرباح المبقاة للوعاء الزكوي بمبلغ قدره (13,885,425) ثلاثة عشر مليوناً وثمانمائة وخمسون وثمانون ألف وأربعمائة وخمسة وعشرون ريالاً لعام 2016م، وفقاً لما هو موضح في الأسباب.

ثانياً: تعديل إجراء المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، في مواجهة المدعي / ... (رقم مميز ...) المتعلق بإضافة الأرصدة الدائنة الأخرى التي حال عليها الحول والمتمثلة في كل من (مصرفات مستحقة بمبلغ قدره (4,493) أربعة آلاف وأربعمائة وثلاثة وتسعون ريال، تأمينات للغير بمبلغ قدره

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-244215

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-244215-2024)

(1,600) ألف وستمائة ريال) لعام 2016م، بالإضافة عدم حوالن على أرصدة إيرادات مقدمة لعام 2016م، وفقاً لما هو موضح في الأسباب.

ثالثاً: تعديل إجراء المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، في مواجهة المدعي /... (رقم مميز ... المتعلق ببند وعاء زكوي لأنشطة لم يتم اضافتها بمبلغ قدره (175,000) مائة وخمسة وسبعون ألف ريال بدلاً من مبلغ قدره (275,000) مائتان وخمسة وسبعون ألف ريال لعام 2016م، وفقاً لما هو موضح في الأسباب.

رابعاً: اثبات انتهاء خلاف المدعي /... (رقم مميز ...) مع المدعي عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، بقبول المدعى عليها بإضافة أرصدة الموردون للوعاء الزكوي بمبلغ قدره (48,766) ثمانية وأربعون ألف وسبعمائة وستة وستون ريالاً لعام 2016م وقبول المدعي لإجراء المدعى عليها.

خامساً: إلغاء قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، في مواجهة المدعي /... (رقم مميز ...) بشأن السماح بحسم بند مشروعات تحت التنفيذ بمبلغ قدره (4,908,318) أربعة ملايين وتسعمائة وثمانية آلاف وثلاثمائة وثمانية عشر ريالاً من الوعاء الزكوي لعام 2016م.

سادساً: رفض اعتراض المدعي /... (رقم مميز ...) على قرار المدعى عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، بشأن عدم السماح بحسم رصيد استثمارات في (شركة /... - رقم مميز ...) والمدرجة ضمن حسابات (الذمم مدينة) بمبلغ قدره (2,456,612) مليونان وأربعمائة وستة وخمسون ألف وستمائة واثنيتي عشرة ريالاً لعام 2016م.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف، فتقدم بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن المكلف يطالب بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل في البنود محل استئنافه، كما لم يلق هذا القرار قبولاً لدى الهيئة فتقدمت بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن الهيئة تطالب بقبول استئنافها ونقض قرار دائرة الفصل في البنود محل استئنافها.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 2025/06/17م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 09:00ص بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبالدعاء على الخصوم، حضر المكلف أواله /...، هوية وطنية رقم (...)، كما حضرت

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-244215

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-244215-2024)

ممثلة الهيئة/... (هوية وطنية رقم...)، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...) وتاريخ 1445/03/19هـ. وبسؤال المكلف عما يود إضافته، أفاد بأنه يتمسك بما سبق تقديمه في هذه الدعوى. وبعرض ذلك على ممثلة الهيئة أجابت بتمسكها بما سبق تقديمه في هذه الدعوى وبسؤال الطرفين عما يودان إضافته، قررا الاكتفاء بما سبق تقديمه.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وفي الموضوع، فيما يتعلق باستئناف الهيئة على بند (إضافة أرصدة دائنة أخرى للوعاء الزكوي) (مصروفات مستحقة بمبلغ 5127 ريال) لعام 2016م، وحيث نصت المادة (70) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1435/01/22هـ على أنه: "للخصوم أن يطلبوا من المحكمة في أي حال تكون عليها الدعوى تدوين ما اتفقوا عليه من إقرار أو صلح أو غير ذلك في محضر الدعوى، وعلى المحكمة إصدار حكم بذلك"، كما نصت الفقرة (1) من المادة (70) من اللائحة التنفيذية لنظام المرافعات الشرعية الصادرة بقرار وزير العدل رقم (39933) وتاريخ 1435/05/19هـ على أنه: "إذا حصل الاتفاق قبل ضبط الدعوى فيلزم رصد مضمون الدعوى والإجابة قبل تدوين الاتفاق، مع مراعاة أن يكون أصل الدعوى من اختصاص الدائرة، ولو كان مضمون الاتفاق من اختصاص محكمة أو دائرة أخرى، بشرط أن يكون محل الدعوى أو بعضه من بين المتفق عليه"، وبناءً على ما تقدم، ثبت للدائرة انتهاء الخلاف بين الطرفين وذلك بقبول المكلف لإجراء الهيئة وفقاً للمذكرة الجوابية المقدمة منه، والمتضمنة على: "نود اشعاركم بقبولنا استئنافكم على بند مصروفات مستحقة"، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق باستئناف الهيئة على بند (إضافة أرصدة دائنة أخرى للوعاء الزكوي) (مصروفات مستحقة بمبلغ 5127 ريال) لعام 2016م.

وفيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (رأس المال الإضافي لعام 2016م)، وحيث نصت المادة (186) من نظام المرافعات الشرعية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1435/01/22هـ على أنه: "لا تقبل الطلبات الجديدة في الاستئناف، وتحكم المحكمة من تلقاء نفسها بعدم قبولها"، وبناءً على ما تقدم، وباطلاع الدائرة على قرار دائرة الفصل محل الاستئناف ومذكرة الهيئة الجوابية ومذكرة اعتراض المكلف المقدمة أمام دائرة الفصل، تبين لها عدم الاعتراض على بند (رأس المال الإضافي لعام 2016م)

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-244215

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-244215-2024)

ابتداءً أمام دائرة الفصل، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى صرف النظر عن استئناف المكلف على بند (رأس المال الإضافي لعام 2016م).

وفيما يتعلق باستئناف المكلف على بقية البنود، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكمّن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل محلّ الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محلّ الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف ...، هوية وطنية رقم (...)، رقم مميز (...)، وهيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2024-237394) الصادر في الدعوى رقم (Z-237394-2024) المتعلقة بالربط الزكوي لعام 2016م.

ثانياً: وفي الموضوع:

11- إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق باستئناف الهيئة على بند (إضافة أرصدة دائنة أخرى للوعاء الزكوي (مصرفات مستحقة بمبلغ 5127 ريال) لعام 2016م).

2- صرف النظر عما يتعلق باستئناف المكلف على بند (رأس المال الإضافي لعام 2016م).

3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (إضافة رصيد الأرباح المبقاة للوعاء الزكوي بمبلغ (13,885,425) ريال لعام 2016م).

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-244215

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-244215-2024)

4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (وعاء زكوي لأنشطة لم يتم اضافتها بمبلغ (175,000 ريال لعام 2016م).

5- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (استثمارات (ذمم مدينة) بمبلغ (2,456,612 ريال لعام 2016م).

عضو

الدكتور/ ...

عضو

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.